

سؤال كتابي

للنائب ياسين العياري

سؤال كتابي تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: غياب اللغة العربية على موقع البريد التونسي

سيدي الوزير، سلاما واحتراما،

لا يتضمن موقع البريد التونسي التابع للوزارة غير النسخة الفرنسية.

الرجاء التفضل ب:

- توضيح أسباب غياب اللغة العربية للموقع

- آجال تدارك هذا الخطأ

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا أرقى عبارات التقدير.

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي

الموضوع: حول الإجابة على سؤال تقدم به السيد النائب ياسين العياري حول غياب اللغة العربية على موقع البريد التونسي.

المرجع: مكتبكم عدد 1701 بتاريخ 17 أكتوبر 2019.

وبعد، تفضلتم بمقتضى المكتوب المشار إليه بالمرجع أعلاه بموافقتنا بسؤال كتابي تقدم به السيد النائب ياسين العياري بخصوص غياب اللغة العربية بالموقع الإلكتروني للبريد التونسي.

وجوابا، أتشرف بأن أرفع إلى عملكم أن الديوان الوطني للبريد هو بصدد تطوير البوابة الإلكترونية للمؤسسة وفقا لمعايير الدولية الدولية لجودة الخدمات والنجاعة في التواصل من حيث التفاعلية وسهولة الدخول والحصول على المعلومة.

وستعتمد البوابة اللغة العربية بصفتها اللغة المرجع إلى جانب اللغة الفرنسية أو الإنجليزية لتيسير تعامل المؤسسة مع حرفائها من الأجانب وشركائها من مؤسسات ومنظمات دولية. والسلام.

سؤال كتابي

للنائب ياسين العياري

سؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الدينية على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول غياب منظومة تشريعية واضحة في الحج

سيدي الوزير، سلاما واحتراما،

الرجاء التفضل بمدنا بالأساس القانوني الذي عليه تتولى شركة الخدمات الوطنية والإقامات تنظيم موسم الحج وماهي المهام التي حوّلها القانون.

ماهو دور وزاراتكم في تنظيم موسم الحج وعلى أي أساس تمنع وكالات الأسفار من المشاركة في تنظيم الحج وتسيير رحلات للحج الى البقاع المقدسة علما وأن المرسوم عدد 13 لسنة 1973 المؤرخ في 17 أكتوبر 1973 والمتعلق بتنظيم وكالات الأسفار يمكنها من تنظيم وبيع

سفرات أو رحلات أو جولات سياحية وذلك بما أقره قرار مجلس المنافسة في القضية عدد 121292 بتاريخ 13 ديسمبر 2012 ضد شركة الخدمات الوطنية والإقامات.

ماهي المقاييس القانونية التي على أساسها يحدد عدد البعثة الرسمية التونسية للحج ومعايير اختيارها.

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا أرقى عبارات التقدير.

إجابة السيد وزير الشؤون الدينية

الموضوع: بخصوص سؤال كتابي.

المرجع: مكتبكم عدد 545 بتاريخ 11 جويلية 2019.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليها بالمرجع، والمتعلق بالسؤال الكتابي الذي تقدم به النائب السيد ياسين العياري، يشرفني موافاتكم بما يلي:

بخصوص شركة الخدمات الوطنية والإقامة: أحدثت شركة الخدمات الوطنية والإقامة في شهر سبتمبر 1999، وهي شركة خفية الاسم تمتلك الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات العمومية والمحلية حوالي 99.9 بالمائة من رأس مالها، وبمقتضى الأمر عدد 1673 لسنة 2002 المؤرخ في 15 جويلية 2002 تم تحويل الإشراف على الشركة من وزارة السياحة والترفيه والصناعات التقليدية إلى رئاسة الجمهورية، ويتمثل موضوعها الاجتماعي حسب ما جاء بالفصل الثالث من قانونها الأساسي المنقح بتاريخ 28 جوان 2001 في:

- دراسة وإنجاز وتحسين واستغلال الاقامات ذات المستوى الرفيع، ومراكز المؤتمرات والملتقيات وكل المؤسسات المشابهة والمساهمة بصفة مباشرة أو غير مباشرة في شركات أو مؤسسات ترمي إلى نفس الغرض.

- تنظيم واستغلال كل عمليات الإقامة من سكن ونقل وكل الخدمات المرتبطة بذلك بتونس والخارج بما في ذلك تنظيم العمليات المتعلقة بالمناسبات الدينية (الحج والعمرة) ويمكن للشركة أيضا أن تقوم بالأنشطة التالية:

1-بناء وتهيئة وشراء وبيع وكراء واستغلال الاقامات من الصنف الرفيع ومراكز المؤتمرات وكل مؤسسة مماثلة.

2-تسليم وشراء وبيع المعدات والأشياء بكل أنواعها التي تستوجبها الأنشطة المبينة أعلاه.

3-شراء وبيع وكراء واستغلال كل وسائل النقل وتنظيم الرحلات بأنواعها بما في ذلك الرحلات البحرية والرحلات الجماعية والفردية وبيع الخدمات المتعلقة بها.

4-تكوين واستغلال الوكالات بتونس والخارج.

5-تمثيل الشركات والمؤسسات المماثلة والمختصة في الإقامة والنقل والوكالات الأسفار.

بتاريخ 15 جويلية 2002 تتم تحويل سلطة إشراف الشركة من وزارة السياحة إلى رئاسة الجمهورية وذلك بمقتضى القرار الصادر عن الوزارة الأولى بتاريخ 27 ديسمبر 2004 إعادة ترتيب الشركة

ضمن الشركات من صنف " أ " (هذه المعطيات متوفرة بموقع الشركة <http://www.snr-tunisie.com>).

بخصوص السؤال المتعلق بدور وزارة الشؤون الدينية في تنظيم موسم الحج: يشرفني أن الفصل 41 من الأمر عدد 4522 لسنة 2013 المؤرخ في 12 نوفمبر 2013 المتعلق بتنظيم وزارة الشؤون الدينية ينص ضمن النقطتين الثامنة والتاسعة على ما يلي:

- الإشراف على تنظيم موسم الحج بالتنسيق مع مختلف الأطراف المتدخلة.

- التنسيق بين مختلف الأطراف المتدخلة في تنظيم موسم العمرة.

هذا، وتجدر الإشارة أن وكالات الأسفار من المشاركة في تنظيم الحج وتسيير رحلات الحج إلى البقاع المقدسة أو منعهم من ذلك لا يدخل ضمن مجالات اختصاص وزارة الشؤون الدينية. كما تجدر الملاحظة في هذا السياق أن الجامعة التونسية لوكالات الأسفار هي عضو باللجنة الوطنية للحج والعمرة.

بخصوص تحديد عدد أعضاء البعثة الرسمية للحج للجمهورية التونسية: يتم تحديد عدد أعضاء البعثة الرسمية للجمهورية التونسية من قبل السلطات السعودية (وزارة الحج والعمرة) بناء على محضر اتفاق يمضي بين الجمهورية التونسية ووزارة الحج والعمرة بالمملكة السعودية ويطلق عليه " اتفاقية ترتيبات الحج"، ويتم توزيع أفراد البعثة الرسمية بين مختلف الأطراف المتدخلة بناء على قرار اللجنة الوطنية للحج والعمرة المحدثة بمقتضى الأمر عدد 1428 لسنة 2013 المؤرخ في 22 أفريل 2013 المتعلق بإحداث اللجنة الوطنية للحج والعمرة وضبط تركيبها وسير أعمالها، ويتولى كل طرف ضبط المقاييس والمعايير التي يتم على أساسها اختيار أعضاء البعثة الراجعة إليه بالنظر.

وتجدر الإشارة في هذا السياق بأن وزارة الشؤون الدينية تتولى بمناسبة الاستعداد لكل موسم، إعداد مذكرة توجيه -تجدون طي هذا نسخة منها) تتضمن المعايير والمقاييس المعتمدة في اختيار بعثة الوزارة وكذلك جملة الالتزامات المحمولة على أعضائها ويتم نشرها عبر الموقع الرسمي للوزارة على الرابط www.affaires-religieuses.tn كما يتم نشر النتائج النهائية بموقع الواب الخاص بها عبر الرابط www.facebook.com/mar.gov.tn.

والسلام

سؤال كتابي

للنائب ياسين العياري

سؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الدينية على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول ادراج سامي عطوش ببعثة وزارة الشؤون الدينية للأئمة الخطباء موسم الحج 2019 م / 1440 هـ رغم عدم اجتيازه للامتحان الوطني

سيدى الوزير، سلاما واحتراما،

تم اصدار قائمة بعثة وزارة الشؤون الدينية للأئمة الخطباء موسم حج 2019م/1440هـ والذي يتضمن بالنسبة لولاية صفاقس الإمام الخطيب سامي عطوش والذي تدور عدة تساؤلات عن احقيته بالبعثة حيث انه لم يتقدم للقرعة ولم يقم باجتياز الامتحان الوطني

عن جهة صفاقس مع العلم وأنه لا يحمل صفة الواعظ الديني لإدراجه ضمن النواة الأساسية للوزارة.

الرجاء التفضل بتبيين سبب ادراج سامي عطوش بالبعثة رغم عدم اجتيازه للامتحان الوطني.

سيدى الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا منا أرقى عبارات التقدير.

إجابة السيد وزير الشؤون الدينية

الموضوع: بخصوص سؤال كتابي

المرجع: مكتبكم عدد 581 بتاريخ 17 جويلية 2019.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، والمتعلق بالسؤال الكتابي تقدم به السيد النائب ياسين العياري والمتعلق بإدراج السيد سامي عطوش إمام خطيب، ضمن بعثة وزارة الشؤون الدينية يشرفني إفادتكم بأنه عملا بمقتضيات المذكرة التوجيهية المؤرخة في 17 ماي 2019 والخاصة بتنظيم بعثة وزارة الشؤون الدينية لموسم الحج 1440هـ/2019م، فإنه يتم اختبار إمام خطيب عن كل ولاية وفقا لجملة من المقاييس والمعايير المنصوص عليها ضمن المذكرة السالفة الذكر، وبعد اجتياز اختبار وطني في الغرض. كما تتولى الوزارة بالإضافة إلى ذلك، وفي إطار تطبيق ما جاء بالمذكرة التوجيهية، تعيين ستة أئمة خطباء يتم اختيارهم من بين أصحاب الخبرة والكفاءة العلمية والبدنية والنواصية، وبناء على تقييم المواسم السابقة والملفات الإدارية للمعنيين، ضمنا لحسن سير الموسم وتوفير أفضل الظروف للإحاطة بالحجيج بصورة لا يخضع معها هؤلاء الستة إلى إجراءات الاختبار المباشر المعني بها الأئمة الأربع والعشرون المشار إليهم أعلاه، وبذلك كان الاختيار على السيد سامي عطوش.

والسلام

مذكرة توجيهية

الموضوع: مذكرة حول بعثة وزارة الشؤون الدينية لموسم الحج 1440هـ/2019.

المرجع: نسخة من بلاغ:

وبعد، في إطار الاستعداد لموسم حج 1440هـ/2019م، اقتضى الأمر تحديد قائمات المرشدين الدينيين وأعضاء لجنة الدعم والمساندة وفريق الإسناد بمنى من الوعاظ والمرشدين والأئمة الخطباء والإداريين وعليه فإنه على كل راغب في خطة مرشد ديني، أو عضو لجنة الدعم والمساندة أو عضو فريق الإسناد بمنى المبادرة بالتسجيل عن طريق الأنترنت عبر الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الدينية www.affaires-religieuses.tn وذلك بداية من يوم الاثنين 20 ماي 2019 وإلى غاية يوم الأحد 26 ماي 2019 بدخول الغاية، وفقا لاستمارة الترشيح علما وأن هذه الوسيلة هي المعتمدة وجوبا ولوحدها لإثبات الترشيح.

ويقع تنظيم عملية الاختيار وفق ما يلي:

✓ الترشح:

1- تتولى الوزارة إصدار البلاغ المتعلق بفتح باب الترشيح عبر موقعها الرسمي،